

ان العبره ببلد البايع فان قلت التسليم انما يلزم  
 محل العقد دون غيره فليعتبر ببلد العقد مطلقا  
 قلت ممنوع وسيعر ما ياتي في العرض ان له الطالبه  
 بغير محل التسليم ان لم يكن له مونه او تحمها فان  
 كان لنقله مونه وتم تحمها طالبه بغيره في  
 بلد العقد وقت الطلب واذا اخذها كانت لنفسه  
 لجواز الاستدال عنه بخلاف السلام **فان يسر** البايع  
 لا يختصار المال **فالحج على المشتري كما ذكرنا** في  
 لئلا يفوت المال **والبايع حبس المبيع حتى يقبض**  
**ثمنه** الحال اصله وكذا المشتري حسن ثمنه حتى  
 يقبض المبيع الحال كذلك وانما اثر البايع بالذكر  
 لانه قدم في صحيح اجابم فذكر شرطه **ان خاف**  
**فوتة** لم يرب او غلبت ماله لغيره او نحوها **باب**  
**خلاف** ما في التسليم حينئذ من الضرر الظاهر  
**نعيم** ان قالنا وخاف كل من صاحبه اجبرها  
 الى ما كماله هو ظاهر بالرفع او لعدل ثم يسلم  
 كلما ماله **وانما الاقوال** السابقه **ان لم يخف فوتة**  
**وتنازعنا في مجرد الابتداء** بالتسليم **باب التولييه**  
 اصلها تقليد العمل ثم استعملت فيما ياتي **والاشرا**  
 مصدر شره صيره شريكا **والمرامحه** من الرمح  
 وهو الزيادة والمحاظه من الخط وهو النقص ولم  
 يذكر

باب التولييه

بذكرها لدخولها في المرامحه لانها اشرف اذا **المشتري**  
 تشخص **شئنا** بمشكي به بعد قبضه ولزوم العقد  
 وعلمه بالثمن وتقائه اي الثمن او بغيره  
 كما يعلم مما ياتي **قال العالم بالثمن** قد يدل وصفة  
 وان طرأ عليه له بعد الايجاب وقبل القبول  
 باعلامه او غيره وظاهر ان المراد بالعلم هنا الظن  
**وليتك هذ العقد** وان لم يقبل بما اشترت  
 او وليتكه وان لم يذكر العقد كما صرح به المحرراني  
**وهذا** او ما اشتق منه صرح في التولييه  
 ونحو جعلته لك كناية هنا كالمبيع **مقبول**  
 بنحو قبضته وتولييته **لزومه مثل الثمن** جنسا  
 قدر او صفة ثم لو كان مؤجلا ثبت في حقه مؤجلا  
 بقصد ذلك الاجل من حيثه على الاوجه اما  
 المتقوم فلا تصح التولييه فيه معه الا بعد انتقاله  
 المتوحي يقع على عينه **نعيم** لو قال المشتري  
 بالعرض قام على يكد او قد وليتك العقد بما قام  
 على وذكر القيمة مع العرض جائز على الاوجه **وخذا**  
 لو قلت امرأة في صدقها بلطف القيام او الرجل في  
 عوض الخلع ان علم العاقدان في الصورتين مهر  
 المنل على الاوجه **لوجوب** ذكره وقوله مع العرض  
 شرط السلامة من الائتم اذ يشتر في البيع ما يشتر